



طلب ترخيص استخدام مقاييس نووية ثابتة

ملاحظة هامة: يرجى الاستعانة بورقة الإرشادات المرفقة أثناء ملء الاستمارة

1. نوع الطلب:

- ترخيص جديد.
 تعديل الترخيص رقم: تاريخ:
 تجديد الترخيص رقم: تاريخ:

2. الجهة طالبة الترخيص:

الاسم:
الموطن المختار¹: هاتف:
رقم السجل التجاري/الصناعي (القانوني): لدى: تاريخ:
الممثل القانوني: الرقم الوطني: هاتف:

3. مسؤوليات الوقاية الإشعاعية:

المسؤول المباشر² عن الممارسة: منصبه:
مسؤول الوقاية الإشعاعية³: المؤهلات: الخبرة:
(ترفق مع الطلب صورة عن المهام الموكلة إلى مسؤول الوقاية الإشعاعية).

4. مصادر الأشعة والأجهزة المرافقة: (يرجى تكرار هذه الفقرة لكل مصدر على ورقة مستقلة إن لزم الأمر).

أ) المصادر المغلقة:

النظير المشع: الرقم التسلسلي:
النشاط الإشعاعي: بتاريخ: الشركة الصانعة:
(ترفق مع الطلب صورة عن شهادة المصدر).

الأجهزة المرافقة (المقاييس):

رمز الجهاز⁴: عدد المصادر في المقياس:
الشركة الصانعة: الموديل: الرقم التسلسلي:
الجهة المكلفة بصيانة الجهاز:

ب) أجهزة الأشعة السينية:

رمز الجهاز⁴: موديل الجهاز:
الجهد الأقصى (kV): شدة التيار القصوى (mA):
الشركة الصانعة: الدولة:

الجهة المكلفة بصيانة الجهاز:

مكان تركيب الأجهزة/المقاييس (إن كان مغايراً للموطن المختار):
(يرفق مع الطلب مخطط هندسي لموقع تركيب الأجهزة/المقاييس).



5. السجلات الموجودة:

ضع إشارة أمام سجلات العمل الإشعاعي المعمول بها لدى الجهة طالبة الترخيص:

- سجل الجرد الدوري للمصادر⁵.
- سجل الإصلاح والصيانة الطارئة.
- سجل التصرف بالمقاييس أو المصادر المستهلكة.
- سجل التقصي⁶.
- سجل التراخيص.
- سجل الصيانة الدورية للمقاييس⁷.

6. الوثائق المرفقة:

ضع إشارة أمام الوثائق المرفقة بهذا الطلب:

- صورة عن مهام مسؤول الوقاية الإشعاعية.
- قائمة بالمقاييس ومصادر الأشعة تتضمن المعلومات المطلوبة في الفقرة 4.
- شهادات المصادر المغلقة التالية:
- مخطط هندسي لموقع تركيب الأجهزة/المقاييس تتضمن المعلومات المطلوبة في الفقرة 5.
- وثائق أخرى (يرجى التحديد):

7. أجور الترخيص:

أرفق مع هذا الطلب أجور الترخيص أو التعديل البالغة 32000 ل.س، أو 16000 ل.س أجور تجديد الترخيص (شريطة تقديم طلب التجديد قبل 4 أسابيع على الأقل من تاريخ انتهاء الترخيص السابق-المادة 28 و30 من تعليمات ترخيص الممارسات الإشعاعية).

بموجب (ضع إشارة أمام ما ينطبق):

- حوالة بريدية مسطرة باسم هيئة الطاقة الذرية.
- شيك مصرفي مسطر باسم هيئة الطاقة الذرية.
- إشعار بدفع الأجور في دائرة المحاسبة في المبنى الإداري للهيئة.

8. تعهد:

أنا الموقع أدناه، أصرح بأن كافة المعلومات الواردة في هذا الطلب صحيحة ودقيقة ومطابقة للواقع، وذلك على مسؤوليتي الشخصية، وأتعهد بالالتزام بقواعد الوقاية الإشعاعية الصادرة عن هيئة الطاقة الذرية خلال التعامل بمصادر الأشعة المؤينة بأي شكل من الأشكال، كما أتعهد بأن أبلغ الهيئة مباشرة عند أي تغيير في مسؤوليات الوقاية الإشعاعية أو مصادر الأشعة أو مكان العمل

الاسم:
الصفة الرسمية:
التوقيع والخاتم:

طوابع بقيمة
85 ليرة سورية

هذا الحقل مخصص لهيئة الطاقة الذرية:

رقم الورود:	رمز السجل:	ملاحظات:
تاريخ الورود:		

إرشادات الحصول على ترخيص استخدام مقاييس نووية ثابتة (يمكن الاحتفاظ بها):

المرجعية القانونية

إرشادات ملء الاستمارة

- ¹ ينبغي تحديد الموطن المختار بشكل مفصل وواضح (على سبيل المثال: المدينة والحي والشارع ورقم البناء).
- ² المسؤول المباشر هو الشخص الطبيعي المسؤول بشكل مباشر عن الممارسة الإشعاعية لدى الجهة طالبة الترخيص.
- ³ مسؤول الوقاية الإشعاعية: هو الشخص الذي يتحمل مسؤولية اتخاذ وتنفيذ تدابير الوقاية الإشعاعية بموجب تكليف خطي من الجهة طالبة الترخيص. يجب أن يتمتع مسؤول الوقاية الإشعاعية بالمؤهلات المنصوص عليها في القواعد الصادرة عن الهيئة بهذا الشأن، كما يجب أن يتمتع بالسلطات الكافية التي تمكنه من القيام بعمله (كأن تكون له سلطة إيقاف العمل عند وجود خلل في الوقاية الإشعاعية يتطلب ذلك).
- ⁴ رمز الجهاز هو الرقم المبين بجانب نوع الجهاز في الجدول أدناه.

354	أجهزة الكروماتوغرافيا
355	مقاييس الثخانة بالنظائر المشعة
356	مقاييس الثخانة بالأشعة السينية
357	مقاييس المستوى بالنظائر المشعة
358	مقاييس تحديد انتقائي للعناصر
363	مقاييس المستوى بالأشعة السينية

- ⁵ يجب إجراء الجرد الدوري للمصادر سنوياً على الأقل.
- ⁶ ويشمل تقصي جميع الأمور والوقائع غير الاعتيادية ذات العلاقة بالتعرض الإشعاعي والحوادث الإشعاعية... يجب أن يتضمن هذا السجل تاريخ الواقعة وتوصيفها وأسبابها والمسؤولين عن وقوعها وأسماء الأشخاص المتعرضين والجرعات التي تلقوها فضلاً عن الإجراءات المتخذة لمنع تكرارها.
- ⁷ يعد وجود هذا السجل مؤشراً على مستوى ثقافة الأمان والاهتمام بقضايا الوقاية والأمان والأمن، ولكن عدم وجوده لا يمنع إصدار الترخيص.

1. المرسوم التشريعي رقم 64 لعام 2005 ولاسيما المادتين 4 و 5 منه.
2. قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 134 لعام 2007 المتضمن القواعد التنظيمية العامة للوقاية الإشعاعية وأمان مصادر الأشعة وأمنها.
3. قرار هيئة الطاقة الذرية رقم 2008/623 المتضمن تعليمات ترخيص الممارسات الإشعاعية.
4. قرار هيئة الطاقة الذرية رقم 2002/617 المتعلق بمسؤولي الوقاية الإشعاعية.

إرشادات عامة

1. يجب ملء الاستمارة بشكل صحيح وكامل. إن وجود نقص أو خطأ في بعض المعلومات قد يؤدي إلى تأخير في إصدار الترخيص.
2. يمكن الاستعانة بأوراق إضافية عند الحاجة إلى تكرار بعض الفقرات.
3. يمكن عند طلب تجديد أو تعديل ترخيص سابق الاكتفاء بإرفاق الوثائق المتعلقة بما يستجد من معلومات فقط والتتويه إلى أن بقية المعلومات قد قدمت مسبقاً.
4. يرسل الطلب أو يسلم مع كافة الوثائق المطلوبة إلى دائرة المراسلات في الهيئة.
5. يمكن لطالب الترخيص الاستفسار عن معاملته شخصياً أو هاتفياً لدمكتب التنظيم الإشعاعي والنووي في الهيئة على الأرقام التالية:
6111926 أو 2132580

لمزيد من المعلومات: www.aec.org.sy/rnro